

3125 - حكم توكيل المرأة غيرها في رمي الجمرات - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

هذا سائل يقول في رمي الجمار هل يجوز للزوج ان يرمي عن زوجته جميع الجمار وذلك لانه سيكون معه طفل رضيع وان تركه مع احد وذهب ليرمي الجمار سيبيكي هذا الطفل. وفي حالة عدم وجود طفل هل للزوجة - [00:00:00](#) ايضا ان يرمي عنها الزوج وذلك ليجنبها الزحام الشديد حتى وان قويت على السير هذا الموضوع فيه التفصيل والناس يخطئون فيه كثيرا فاذا كانت المرأة قوية تستطيع الرمي وجب عليها الرمي في الليل او في النهار. اذا كان زحمة في النهار ترمي بالليل -

[00:00:20](#)

بعد غروب الشمس الى اخر الليل كله رمي احدى عشر سنة اثني عشر والى الثلاثة عشر كله رمي اما اذا كانت مريضة او عجوز كبيرة او عندها اطفال ليس عندهم من يحفظهم توكل زوجها ويرمي عنها والحمد لله وهكذا الشيخ الكبير - [00:00:45](#) والمريض يكثره وهكذا الاطفال يرمي عنهم من حج عنهم اما المرأة القوية التي قد عاثها الله تندور الوقت المناسب وترمي فيه ولا تؤخر جزاكم الله خيرا - [00:01:04](#)